

تاريخ الإنشاء 09/03/2020

رقم الفتوى #1737

حكم الموسيقى في الأناشيد الثورية

السؤال :

ماهو حكم الموسيقى في الأناشيد الثورية؟

الجواب :

يحرم الاستماع إلى الموسيقى المطربة وأما غير المطربة فذلك يلزم اجتناب الاستماع إليها على الاحوط وجوباً في الفرض المذكور.